

الداخلية: تنفيذ حكم القتل تعزيراً بحق 5 مهربين للحشيش في عسير

23 يونيو، 2026



أصدرت وزارة الداخلية اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيرًا، بخمسة جناة في منطقة عسير، فيما يلي نصه:

قال الله تعالى: "وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا"، وقال تعالى: "وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ"، وقال تعالى: "وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدِينَ"، وقال تعالى: "إِنَّ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ فِي الْأَرْضِ فَاسِدًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

أقدم كل من/ علم اصفهاني حقوص نقوسا، و/كبرم كلفه عرقاوي لمه، و/لقصه هيلو قبر مريم دستا، و/ملس قبر مدين قبرو ولو، و/كبرم تصفاي قدى ملس (إثيوبي الجنسية) على الاشتراك بتهريب الحشيش المخدر إلى المملكة، وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على

الجنة المذكورين، وأسفر التحقيق معهم عن توجيه الاتهام إليهم بارتكاب الجريمة، وبإحالتهم إلى المحكمة المختصة؛ صدر بحقهم حكم يقضي بثبوت ما نسب إليهم وقتلهم تعزيرًا، وأصبح الحكم نهائيًا بعد استئنائه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا.

وتم تنفيذ حكم القتل تعزيرًا بالجنة كل من/ علم اصفهاني حقوص نقوسا، و/ كبرم كلفه عرقاوي لمة، و/ لقصة هيلو قبر مريم دستا، و/ ملس قبر مدين قبرو ولو، و/كبرم تصفاي قدى ملس (إثيوبي الجنسية) يوم الثلاثاء 1448 / 1/8 هـ الموافق 2026 / 6 / 23 م بمنطقة عسير. ووزارة الداخلية إذ تعلن عن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشد العقوبات المقررة نظامًا بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاق للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره. والله الهادي إلى سواء السبيل.